

مجلس الخدمة المدنية
إدارة الموظفين
اللجنة الفاحصة

مباراة للتعيين في بعض المراكز الشاغرة
وللتعاقد على بعض المهام في وزارة الزراعة

لوظيفة : رئيس دائرة العلاقات التعاونية .

مسابقة في القانون التجاري :

السؤال الأول :

السؤال الثاني :

المدة : ساعتان

يملك فريد بستانًا يزرعه بعدد من الأشجار المثمرة ، ويقوم بريه واستصلاحه على مدار السنة .
اتفق مع جاره سامي ، الذي يزرع بدوره الخضار في أرضه المجاورة لبستان فريد على إنشاء جمعية تعاونية بين مزارعي المنطقة لتلافي خطر السيول التي تقضي على المزروعات خلال فصل الشتاء ، وتقليل النفقات الطائلة التي يتكبدها المزارعون .
بدأت الجمعية بجمع اشتراكات من المزارعين ، إلا أنه تبين لكل من فريد وسامي مدى الأرباح التي يمكن أن تدرّها عليهم هذه الجمعية ، فقاموا بتوسيع نشاطها حتى أصبحت تقبل مزارعين من خارج المنطقة ، وتقدم فضلاً عن مساعدة المزارعين لتلافي مخاطر الطبيعة ، قروضاً قصيرة الأجل لتحفيز المزارع على توسيع نشاطه ، وإلى خلق فرص لتصنيع بعض المواد القابلة للاستهلاك .

١ - هل يعتبر عمل الجمعية التعاونية عملاً تجاريًا ؟

٢ - عدد الأعمال التجارية ، وتناولها بالتفصيل .

السؤال الثاني :

استأجر فادي محلًا في منطقة الحمرا وأنشأ فيه مؤسسة تتعاطى شراء العطورات وبيعها ، ثم نظم عقد إدارة حرّة إلى إبراهيم لإدارة هذه المؤسسة لمدة عشر سنوات .

بعد فترة استدان فادي مبلغ عشرون مليون ليرة لبنانية من أحد المصارف ، لتحسين المؤسسة مقابل رهن سجل في السجل التجاري في بيروت .
ورد في البند التاسع من عقد الرهن ، أن الرهن أعطى المدين الخيار بين تملك المؤسسة مباشرةً عند عدم الوفاء بدينه أو اللجوء إلى حجز المؤسسة وبيعها دون اتباع أي إجراء قانوني .

تبين فيما بعد ، أن فادي كان قد استدان من سعيد مبلغ ٣٠ مليون ليرة لبنانية بموجب عقد رهن لم يسجل في السجل التجاري .
بعد مرور ستين على توقيع عقد الإدارة الحرّة ، باع فادي المؤسسة إلى رامي .

أ - هل يعتبر تملك رامي للمؤسسة قانونياً ؟

ب - في حال تم البيع ، ما هو مصير عقد الإدارة الحرّة ؟

ج - ما هي حقوق مالك العقار في هذه الحالة ؟

د - هل يمكن تطبيق البند التاسع من عقد الرهن ؟

هـ - ما الفرق بين المصرف وسعيد ، ولمن تعود الأفضلية في تحصيل قيمة الدين ؟

السؤال الثالث :

استلم كريم في ١٥ ت، ٢٠١٠ من سمير الشيك التالي لقاء بضاعة وردها هذا الأخير له :

١٤٠٠٠،٠٠٠ / ل.ل. بنك الازدهار ش.م.ل.

بيروت - لبنان

ادفعوا بموجب هذا الشك لأمر السيد كريم مبلغًا وقدره عشرة ملايين ليرة لبنانية لا غير .

يدفع في بيروت

٢٠١٠ ت، ٢٥

الامضاء :

سمير

في اليوم التالي ، أي في ١٦ ت، ٢٠١٠ ، عرض السيد كريم الشك للدفع في فرع المصرف المسوحوب عليه في بيروت ، فأعيد الشك إليه مع إفادة) من المصرف تشير إلى "مراجعة الساحب" .

راجع كريم الساحب ، فأجابه هذا الأخير أن المؤونة متوفرة لدى المصرف ، إلا أن تمنع هذا الأخير عن دفع قيمة الشك مرده إلى اعتراض على الدفع تقدم به هو (أي الساحب) بعدما تبين له أن البضاعة التي اشتراها فاسدة ، وأنه في مطلق الأحوال كان على السيد كريم الانتظار حتى ٢٥ ت، ٢٠١٠ .

١ - هل الشك المسوحوب لصالح السيد كريم يشتمل على كل البيانات الالزامية؟

٢ - هل كان يحق لكريم عرض الشك قبل حلول التاريخ المعين فيه؟

٣ - هل كان يحق لصاحب الشك أن يعترض على دفعه؟

٤ - في حال الجواب بالنفي ، ما هي السبيل القانونية التي يمكن لكريم أن يسلكها حتى يتمكن من استيفاء قيمة الشك؟

٥ - في حال لم يذكر محل الدفع ، هل تعتبر السند شيئاً؟

وفي حال النفي ، هل يحول هذا الأمر دون ملاحقة الساحب؟

السؤال الرابع :

تكلّم على دور وكيل التقليسة وتعيينه وعزله ، سجلاته ، أجره ومسؤوليته .

٢٠١٠/١٠/١٩
بيروت ، في

اللجنة الفاحصة